

124 □ حكم وضع المناكير قبل الوضوء □ نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه قبل الوضوء هل تصح الصلاة والوضوء لمن وضعته علما بانه يكون طبقة مانعة كما تعلمون؟ وهل يجوز لمن وضعته طول المسجد الواجب انها لا تفعله الا على طهارة. فاذا كان ولا بد ومع ان تركع اولى مطلقة هذه الاكيد تركها اولى مطلقا. لانها تساهلوا فيها وقد تمنعها من الوضوء فينبغي تركها بالكلية. لكن اذا كان هو لا بد وفعلتها على طهارة فانها اذا انتقلت الطهارة و ارادت الوضوء تزيلها مرة اخرى حتى لا حتى يبلغ الماء اصل البشرة واصل الظفر هذا هو الذي ينبغي وهذا هو الواجب عليها فيما نعتقد انها تزيل هذا هذه المناكير عند ارادة الوضوء. ولا تصلي بها وان وضعتها على غير طهارة. اما اذا كانت وضعتها على طهارة وجاء الوقت وهي على طهارة صلت. لكن لو وضعتها على طهارة ثم انتقضت الطهارة تزيلها. لمثل الخفين الخفين يمسح عليهما. لا تزيلهما تزيل هذه المناكير حتى تغسل ما تحتها وقت الوضوء. نعم